

68- أهلي لا يريدون أن أعود لزوجي

المشكلة: أنا امرأة متزوجة، ومنذ خمس سنوات وأنا بعيدة عن زوجي بسبب خلافات عائلية؛ حيث إنني مدرسة وأهلي لا يريدون أن أعود لزوجي حتى لا يستفيد براتيبي. أرجو من فضيلتكم توجيه كلمة توجيهية في ذلك. الحل: هذا من الظلم لهذه الزوجة؛ فما دام أنها زوجته فإن زوجها أملاك بها وببديتها؛ لأن له حقه في الاستمتاع بها، فكونهم يمنعونها أن تذهب مع زوجها أو يبعدونها عن زوجها فإن في هذا ضرر على الزوج وضرر على المرأة؛ لأنها ضعيفة، ولأنها ذات شهوة، ولأن لها حقاً في الاستمتاع بزوجها، ولها حق في طلب الأولاد، فكونها ممنوعة أن تذهب لزوجها فإن هذا من الضرر، والضرر يزال: { لا ضرر ولا ضرار } رواه ابن ماجه في الأحكام رقم (2340)، وأحمد في المسند رقم (22272)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه رقم (1895). . فنصيحتنا لوالدها ألا يظلمها ولا يظلم زوجها من أجل راتبها، فإذا كانت مدرسة أو موظفة ولها راتب فراتبها لها، وإذا شرطوا على زوجها عند العقد أن يأخذوا راتبها أو نصفه أو جزءاً منه ووافقت ووافق الزوج على ذلك فلا يبرر ذلك أن يحبسها عن زوجها لأجل أخذ هذا المال، بل يرسلها مع زوجها، ويفرض عليها أن تعطيه شيئاً من راتبها إذا كانوا محتاجين أو فقراء؛ لأنه يعتبر حقاً على الغني أن ينفق على أهله الفقراء. وعلى كل حال نصيحتنا لوالدها ألا يحبسها، بل يرسلها مع زوجها، ويتراضون على دخلها وراتبها بما يتفقون عليه من جزء يرسل إليه ولو كانت بعيدة.